

حيث تخلص الواقعة : فيما قرره احمد عبد التواب هاشم استدلالا وشهد به بالتحقيقات من قيام المتهم / كرم صابر إبراهيم بنشر وتوزيع كتاب يحمل اسم (أين الله) على أهالي قرية طحا البيشة بدائرة المركز وبمطالعه له تبين انه يحتوي على سب للذات الإلهية وسخرية منها والدعوة للكفر والشرك بالله .

وبسؤال / محمود إبراهيم طه ، سيد حسين سيد بالتحقيقات شهدا بمضمون شهادة سابقهما .

وبسؤال / احمد محمد عبد العظيم خشبة معاون مباحث مركز شرطة ببا شهد بأن تحرياته السرية توصلت إلى مضمون ما جاء بشهادة سابقيه .

وبسؤال / محمد حجازي سليم المستشار القانوني للنقابة العامة لمحامين مصر بالتحقيقات شهد أن المتهم يعمل محام ومقيد تحت رقم ٩٠٦٥٧ نقابة محامين مصر ومقيد نقض في ٢٠٠٨/١١/١١ ومكتبه يقطن في ١٢٢ شارع الجلاء برج رمسيس الازبكية القاهرة .

حيث أورتا مذكرتي الأزهر الشريف (مجمع البحوث الإسلامية) ، مطرانيه بني سويف لأقباط الأرثوذكس انه وبمطالعه الكتاب تبين انه مخالف لتقاليد الشريعتين الإسلامية والمسيحية انه ملفوظ ويحتوي على سخرية وتناول على الذات الإلهية .

من حيث التكييف القانوني للواقعة فإنها تشكل الجنحة المؤثمة بالمادتين ١٦١ ، ١٧١ من انون العقوبات .

من حيث الإسناد الموضوعي للاتهام فإن التهمة ثابتة قبل المتهم كرم صابر إبراهيم ثبوتا بنيا كافيا لتقديمه للمحاكمة الجنائية إلا انه وبمطالعه الأوراق وحيث أن الثابت منها أن المتهم تهن المحاماة وحيث انه من المقرر بنص المادة ٥٨٩ من كتاب التعليمات القضائية للنيابات

من انه (إذا اتهم المحامي بارتكاب جناية أو جنحة فيجب على النيابة ان ترسل التحقيق الذي تجريه في ذلك إلى المحامي العام الأول لدى محكمة الاستئناف بمذكرة لاستطلاع الرأي قبل التصرف فيه ، وعليه إرسال الأوراق إلى النائب العام إذا رأى محلاً لإقامة الدعوى الجنائية أو التأديبية) .

_____ ذلك

نرى لدي الموافقة :

تقديم المتهم كرم صابر إبراهيم للمحاكمة الجنائية .

وكيل النيابة

احمد شبريه

نظر
الحاكم
10
7